

المحاضرة الثامنة والمحاضرة التاسعة

(الخبرة)

وهي تقدير مادي او ذهني يبديه اصحاب الفن او الاختصاص في مسألة فنية لا يستطيع القائم بالتحقيق . في الجريمة معرفتها بمعلوماته الخاصة والمقصود بالخبير/ هو الشخص القائم باعمال الخبرة التي يعتمد في اداءها على معارفه العلمية حرفته

الاشراف على عمل الخبير يقوم قاضي التحقيق او المحقق باستثناء حالات الاستعجال او الضرورة بالاشراف على عمل الخبير ولكن حضور المحقق او القاضي لمراقبة عمل الخبير جوازية كما اشارت الى ذلك المادة (69) من قانون اصول المحاكمات الجزائية العراقي رد الخبير/أي عزله على ان تكون اسباب معقولة والاسباب اما ان تكون هناك صلة بين الخبير او احد الخصوم وايضا يجوز للمحقق استبدال الخبير باخر

اجرة الخبير نصت المادة (69/ب) الاصولية على اللقاضي ان يقدر أجورا للخبير تتحملها خزينة الدولة

التمييز بين الخبير والشاهد/

من حيث طبيعة كل منهما/ الشاهد يقرر وقائع ادركها بحواسه اما الخبير . فيدلي برأي علمي وفقا لتصوراته وقناعاته

من حيث وقت الواقعة يقوم الشاهد بالشهادة عن وقائع سبق وان مضت، اما الخبير فيقرر رايه عن حوادث . واشياء لا زالت بين يديه

من حيث العدد/عدد الشهود غير محدد اما الخبير فيتم الاستعانة بخبير واحد او اكثر حسب قناعةالقاضي من حيث الرد او عزل أي منهما لا يجوز رد الشهود او تغييرهم او الاستعاضة

عن أي منهم متى ثبت صدقهم ،اما الخبير فيجوز ردهم لاسباب شخصية او عزلهم والاستعاضة بخبير آخر

اهم قواعد الخبرة

- 1.يجوز ندب خبير او اكثر من قبل القاضي او المحقق او بناء على طلب الخصوم وذلك لابداء الرأي في ماله صلة بالجريمة التي يجري التحقيق فيها
- 2.يجوز لقاضي التحقيق او المحقق ان يحضر عند مباشرة الخبير عمله لقاضي التحقيق او المحقق ان يرغم المتهم او المجنى عليه في جنايه او جنحة على التمكين من الكشف . على جسمه مما يفيد التحقيق ويجب ان يكون الكشف على جسم الانثى بواسطة انثى كذلك
- 3.يجوز للخبير ان يعتذر عن تقديم خبرته ولا يجوز على المحقق ان يجبره لان في ارغامه نتائج سلبية . على السلطة القضائية والابتعاد عن الحقيقه
4. ليس للمحقق ان يطلب من الخبير اجراء عمله على وجه معين .
5. يجوز للمحقق ان يستوضح من الخبير عن بعض المسائل .
6. ليس هنالك مانع قانوني من الاستعانه بأكثر من خبير في ذات القضية .
- 7.من القواعد الفنيه التي على المحقق مراعاتها ضرورة عدم المغالات او ارهاق الخبير في طرح الاسئلة - . التي تخرج عن نطاق علم الخبير او معرفته
- 8.ضرورة الاسراع في الاستعانه بالخبير قدر الامكان لان بعض الادله الماديه قد تتغير . وتضيع معالمها
9. ضرورة اطلاع الخبير على ظروف الدعوه ومحاضر التحقيق لكي تتسهل مهمته .
10. يعاقب الخبير بعقوبة شاهد الزور متى غير الحقيقه عمدا.

تقرير الخبير) يقدم الخبير تقريره كتابة وفي المده المحدده ما لم تتطلب طبيعة الفحص وقت اطول وعلى) المحكم هان تأخذ بتقرير الخبير ولو لم يكن جازماً في المسأله التي طلب ابداء

الرأي فيها وفي حالة قامت المحكمة بنذب خبير اخر وتنقضت تقاريرهم فالمحكمة ان تستدعيهم وتناقشهم كما لها ان تطرح ما ورد في التقرير لمناقشة الخصوم وللمحكمة ان تستدعي الخبير وتطلب منه ايضاح ما غمض من مسائل ما . وردت في تقريره